- قوله (فيء التلول) قال ابن سيده : الفيء ما كان شمسا فنسخه الظل والجمع أفياء وفيوء وفاء الفيء فيئا تحول وتفيأ فيه تظلل . قال ابن قتيبة : يتوهم الناس أن الظل والفيء بمعنى وليس كذلك بل الظل يكون غدوة وعشية ومن أول النهار إلى آخره وأما الفيء فلا يكون إلا بعد الزوال ولا يقال لما قبل الزوال وإنما قيل لما بعد الزوال فيء لأنه ظل فاء من جانب إلى جانب أي رجع والفيء الرجوع ونسبه النووي في شرح مسلم إلى أهل اللغة .

(والتلول) جمع تل وهو الربوة من التراب المجتمع والمراد أنه أخر تأخيرا كثيرا حتى صار للتلول فيء وهي منبطحة لا يصير لها فيء في العادة إلا بعد زوال الشمس بكثير .

الحديث يدل [ص 387] على مشروعية الإبراد وقد تقدم الكلام عليه مستوفى . قال المصنف C : وفيه دليل على أن الإبراد أولى وإن لم ينتابوا المسجد من بعد لأنه أمر بالإبراد لأجل الاجتماع معه انتهى . أشار C بهذا إلى رد ما قاله الشافعي وقد قدمنا حكاية ذلك عنه